الأمم المتحدة
A/AC.182/L.108/Rev.2

الجمعية العامة

Distr.: Limited
3 April 2003
Arabic
Original: English

اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة
وبتعزيز دور المنظمة
٧-١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣

طرائق عمل اللجنة الخاصة

ورقة عمل مقدمة من جمهورية كوريا واليابان بشأن إجراء تنقيحات إضافية تتضمن مشروع الفقرة التي ستدرج في تقرير اللجنة الخاصة

الفقرة العشرون

استجابة للطلب المقدم وفقا للفقرة ٣ (هـ) من قرار الجمعية العامة ٥٧/٢٤ المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، وافقت اللجنة الخاصة على التدابير التالية لتحسين طرائق عملها وزيادة فعاليتها:

(أ) يُشجع كل وفد يود تقديم مقترح جديد على:

'١' أن يضع في الاعتبار ولاية اللجنة الخاصة، وأن يعمل قدر الإمكان، بما في ذلك عن طريق التشاور مع الأمانة العامة إن اقتضى الأمر، على تأكيد ما إذا كان المقترح الجديد ينطوي على أي ازدواج مع أعمال تضطلع بها هيئات أخرى بشأن الموضوع نفسه؛

'٢' أن يقدم المقترح قبل انعقاد الدورة بأطول فترة ممكنة؛

(ب) يُشجع الوفد المقدم للمقترح على:

'١' أن يطلب إلى اللجنة أن تجري في جلستها الأولى، تقييما أوليا للمقترح لمعرفة ما إذا كان ضروريا وملائما؛

040403 040403 03-30904 (A)
0330904

'٢' أن يجري، بعد تبادل الآراء بشأن مقترحه، تقييما لأولوية المقترح ومدى إلحاحيته بالمقارنة مع المقترحات الأخرى التي تناقشها اللجنة، وأن ينظر، حسب الاقتضاء، في تأجيل النظر في مقترحه أو النظر فيه مرة كل سنتين؛

'٣' أن يطلب إلى اللجنة، بعد مناقشة المقترح لمدة معقولة، وحسب الاقتضاء، أن تقترح ما إن كان ينبغي مواصلة مناقشة المقترح وذلك في ضوء احتمالات التوصل إلى اتفاق عام بشأنه في المستقبل؛

(ج) تعقد اللجنة الخاصة العزم على:

'١' أن تكفل سير الاجتماعات بأكبر قدر من الفعالية للحد من ضياع الوقت وهدر الموارد، بما في ذلك موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها؛

'٢' أن تمنح الأولوية للنظر في المجالات التي يمكن التوصل فيها إلى اتفاق عام، على أن تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة في قرار الجمعية العامة ٣٤٩٩ (د - ٣٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥؛

'٣' أن تنظر، حسب الاقتضاء، في مدة دورتها القادمة بغية تقديم توصية مناسبة عنها إلى الجمعية العامة؛

'٤' أن تستعرض بصورة دورية سائر الوسائل والسبل الكفيلة بتحسين طرائق عملها وزيادة فعاليتها، بما فيها وسائل وسبل تحسين إجراءات اعتماد تقريرها.